

هل يشرع السفر من أجل الصلاة على الميت | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

للصلاة على الميت وهنا لا بأس بهذا لان هذا ليس من شد الرحلة المنهي عنه قد جاء في الصحيحين حديث ابي هريرة من حديث ابي سعيد ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال افسدوا الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام - [00:00:00](#) المسجد الاقصى مسجدي هذا هذا والمسجد الاقصى والمقصود من آ البقعة معينة تقصد لذاتها اما اذا شد الرحل لطالب علم او لزيارة مريض قول الصلاة على من او غير ذلك فلا حرج في ذلك لانه لا يقف لا يقصد بقعة معينة مقصودة لذاتها ولفعل الفارق بين كوني ازورك - [00:00:18](#) او اذهب لاصلي عليك بنفسى لا فرق بين هذا وذاك ان قال قائلا يفعل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فنقول له الصحيح لانه انعقد سببه ولكن لن يمكن فعله - [00:00:44](#) لانه ما انى سافر المرء ليذهب يصلي على الا وقد صلى عليه ودفن وانتهى انظره. قياس لو شفى والده هو في من اهل جالس في الرياض او والد ساكن في الرياض وهو عايش في والدي في الرياض السفر للصلاة عليه - [00:00:58](#) العالم بمنزلة الوالد واي فرق بين هذا وذاك - [00:01:16](#)